

Distr.: General
11 December 2002
Arabic
Original: English

الجمعية العامة مجلس الأمن



مجلس الأمن
السنة السابعة والخمسون

الجمعية العامة
الدورة السابعة والخمسون
البند ١٦٠ من جدول الأعمال
التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي

رسالة مؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ موجهة إلى الأمين العام من القائم بالأعمال المؤقت للبعثة الدائمة لإسرائيل لدى الأمم المتحدة

أود أن أوجه انتباهكم إلى آخر الهجمات الإرهابية التي شنت ضد إسرائيل في انتهاك
للخط الأزرق.

ففي صباح يوم الأحد ٨ كانون الأول/ديسمبر وفي حوالي الساعة ٧/٤٥ (بالتوقيت
المحلي)، فُجّرت قنبلة كبيرة على جانب الطريق على طول الخط الأزرق، في موقع لا يبعد
كثيراً عن موشاف زاريت بمنطقة الجليل الغربية. وقد وقع هذا الانفجار بينما كانت مركبة
تابعة لدورية من دوريات قوات الدفاع الإسرائيلية تمر بالمنطقة، مما يعني أن القنبلة قد فُجّرت
على الأرجح بواسطة جهاز للتحكم عن بُعد. وأصيب جنديان إصابات خطيرة ونُقلوا إلى
مستشفى قريب. وتبيّن مجموعة لم تكن معروفة من قبل أطلقت على نفسها مجموعة الشهيد
رمزي نهر المسؤولية عن هذا الهجوم رغم أن الأدلة تشير إلى تورط منظمة حزب الله
الإرهابية.

إن هذا الانفجار الذي حدث يوم الأحد على طول الخط الأزرق ليس حادثاً منعزلاً
البتة. فمنذ انسحاب إسرائيل من جنوب لبنان في أيار/مايو ٢٠٠٠ في امتثال كامل وثابت
لقرار مجلس الأمن ٤٢٥ (١٩٧٨) تشن مجموعات إرهابية تعمل في حرية بجنوب لبنان
هجمات لا حصر لها عبر الحدود. وحتى اليوم، لم تتخذ السلطات اللبنانية أية تدابير للوفاء
بالتزاماتها وفقاً للأحكام الأخرى من القرار ٤٢٥ (١٩٧٨) - ألا وهي إقامة سلطة لبنانية

فعلية في المنطقة وإعادة السلام والأمن الدوليين. وتنتهك الحكومة اللبنانية أيضا قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) ومبادئ القانون الدولي المعمول بها، التي تدعو بوضوح جميع الدول إلى الامتناع عن تقديم أي شكل من أشكال الدعم، الصريح أو الضمني، إلى جميع الأشخاص أو الكيانات الضالعة في الأعمال الإرهابية وكفالة عدم استخدام أراضيها كقاعدة لشن الهجمات عبر الحدود. ولم يمثل لبنان لأحكام أخرى في هذا القرار ويتجلى ذلك أكثر ما يتجلى في رفضها تجميد أصول حزب الله أو إغلاق مكاتب المنظمات الفلسطينية الراضية التي تعمل في بيروت.

ولذلك، فإن إسرائيل تُحمّل حكومة لبنان المسؤولية عن هذا العمل الإرهابي وتدعو لبنان إلى العمل فوراً على احترام التزاماته بموجب القانون الدولي وقرارات مجلس الأمن. كما تتحمل المسؤولية عن هذا الهجوم حكومة سوريا، التي تحتل جزءاً من لبنان وتنشر داخله عشرات الآلاف من الجنود وتُعتبر صاحبة السلطة الرئيسية في البلد.

وأقدم هذه الرسالة إلحاقاً بالرسائل السابقة المتضمنة تفاصيل الانتهاكات المرتكبة عبر الخط الأزرق والمؤرخة ٨ تموز/يوليه ٢٠٠٢ (A/56/1001-S/2002/743) و ١٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٠ و ٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ (A/56/889-S/2002/348)، و ٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ (A/56/898-S/2002/345) و ٢١ آذار/مارس ٢٠٠٢ (A/56/884-S/2002/301) و ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ (A/56/793-S/2002/115) و ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ (A/56/778-S/2002/79) و ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١ (A/56/507-S/2001/1012) و ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١ (A/56/443-S/2001/942) و ٦ تموز/يوليه ٢٠٠١ (A/56/161-S/2001/673) و ١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠١ (S/2001/363) و ١٦ شباط/فبراير ٢٠٠١ (A/55/792-S/2001/142) و ٦ شباط/فبراير ٢٠٠١ (A/56/767-S/2001/111) و ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ (S/2000/1121) و ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ (S/2000/1011) و ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ (S/2000/1002) و ٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ (S/2000/969).

وأغدو ممتناً لو عملتم على تعميم نص هذه الرسالة بوصفها وثيقة رسمية من وثائق الجمعية العامة في إطار البند ١٦٠ من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) هارون يعقوب
القائم بالأعمال المؤقت